

# سياسة الحرم الجامعي الخالي من التدخين

---

الملكية / مسؤولية السياسة: مدير عام الخدمات الإدارية

تاريخ السريان: ٦ نوفمبر ٢٠٢٥ م

٣	تعريف عامة	1
٣	هدف السياسة	2
٤	نطاق السياسة	3
٤	محتوى السياسة	4
٤	المسؤوليات والأدوار	5
٥	الإجراءات المتبعة في السياسة	6
٥	جهة الاتصال والمعلومات	7

## معلومات السياسة

المسمى:	سياسة الحرم الجامعي الخالي من التدخين
وصف السياسة:	وصف موجز عن السياسة
نطاق السياسة:	<input type="checkbox"/> أكاديمي <input type="checkbox"/> إداري <input type="checkbox"/> بحثي <input type="checkbox"/> طلابي <input checked="" type="checkbox"/> عام
حالة السياسة:	<input checked="" type="checkbox"/> سياسة جديدة <input type="checkbox"/> التعديل على سياسة قائمة
جهة الاعتماد:	مجلس جامعة البحرين
الملكية / مسئولية السياسة:	مدير عام الخدمات الإدارية
أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة:	الهدف ٣ من أهداف التنمية المستدامة – (المؤشر ٣,٣,٦)
تاريخ الاعتماد:	٦ نوفمبر ٢٠٢٥ م
تاريخ السريان:	٦ نوفمبر ٢٠٢٥ م
تاريخ الموافقة على آخر مراجعة:	٦ نوفمبر ٢٠٢٥ م
تاريخ المراجعة القادمة:	نوفمبر ٢٠٣٠ م
رقم قرار مجلس الجامعة:	٢٠٢٥/١/٦٠٣
رقم الوثيقة:	UOB-GDAS-PO-002
الوثائق ذات الصلة:	برنامج الصحة والسلامة، قانون مكافحة التدخين في مملكة البحرين – القانون رقم (٨) لعام ٢٠٠٩

## الجهات المعنية بالسياسة

- |                                                          |                                             |
|----------------------------------------------------------|---------------------------------------------|
| <input type="checkbox"/> أعضاء هيئة التدريس.             | <input type="checkbox"/> رئيس الجامعة.      |
| <input type="checkbox"/> الموظفون الإداريون.             | <input type="checkbox"/> نواب رئيس الجامعة. |
| <input type="checkbox"/> الطلبة.                         | <input type="checkbox"/> المستشار القانوني. |
| <input checked="" type="checkbox"/> جميع منتسبي الجامعة. | <input type="checkbox"/> العمداء.           |
|                                                          | <input type="checkbox"/> المدرء.            |

## ١ تعاريف عامة

- |                                                                                                                                                                                                   |                          |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------|
| جامعة البحرين.                                                                                                                                                                                    | الجامعة:                 |
| أي سلوك يتضمن استخدام، أو استهلاك، أو استنشاق أي منتج من منتجات التبغ أو النيكوتين، سواء كان مدخناً، أو غير مدخن، تقليدياً أو إلكترونياً.                                                         | التدخين:                 |
| مواد تحتوي على التبغ أو النيكوتين بأي شكل، بما في ذلك الأجهزة الإلكترونية أو المسخنة، مثل السجائر، والفيب، والسيجار، والشيشة، والسجائر الإلكترونية، أو أي مادة أخرى تحتوي على التبغ أو النيكوتين. | منتجات التبغ والنيكوتين: |
| جميع المقرات، والمباني، والمرافق، سواء أكانت داخل الحرم الجامعي أو خارجه.                                                                                                                         | مقار الجامعة:            |

## ٢ هدف السياسة

تضمن هذه السياسة الامتثال الكامل لقانون مكافحة التدخين والتبغ بأنواعه في مملكة البحرين (القانون رقم 8 لسنة 2009) وتدعم التزام الجامعة بهدف التنمية المستدامة رقم 3 (الصحة الجيدة والرفاه)، من خلال تعزيز بيئة صحية

خالية من التدخين لجميع الطلاب والموظفين والزوار، وحظر استهلاك وتوزيع وترويج منتجات التبغ والنيكوتين داخل جميع مقار الجامعة.

## ٣ نطاق السياسة

تطبق هذه السياسة على جميع الأفراد داخل مقار الجامعة، بما في ذلك: أعضاء هيئة التدريس والموظفين الإداريين، والطلاب، وعمال شركات المقاوله التي تتعاقد معها الجامعة ومقدمي الخدمات، والزوار.

## ٤ محتوى السياسة

- أ. **الحظر الشامل:** تلتزم الجامعة بحظر جميع أشكال التدخين في كافة مقار الجامعة، ضمناً لأن تكون بيئة خالية من التدخين، بما في ذلك: المناطق الداخلية (الفصول الدراسية، المكاتب، المختبرات، إلخ)، والمناطق الخارجية (مداخل المباني ومخارجها والساحات، والملاعب ومركبات الجامعة) باستثناء المناطق المخصصة للمدخنين.
- ب. **التوعية والدعم:** تلتزم الجامعة بتنفيذ حملات توعية صحية ومكافحة التدخين، وتقديم الدعم للمدخنين للإقلاع عن التدخين.
- ج. **الامتثال والإنفاذ:** يتولى قسم الأمن والسلامة ولجنة الصحة والسلامة بالجامعة مسؤولية مراقبة الامتثال لأحكام حظر التدخين في مقار الجامعة.

## ٥ المسؤوليات والأدوار

**مجلس الجامعة:** يوافق على السياسة.

**مدير عام الخدمات الإدارية:** يتولى مسؤولية ضمان اتساق هذه السياسة مع القوانين الوطنية المتعلقة بالصحة العامة، ومع متطلبات مؤشرات الاستدامة والتأثير المؤسسي (THE Sustainability Impact Ratings).

**لجنة الصحة والسلامة:** تتولى نشر التوعية بمضار التدخين والتقصي عن الشكاوى المتعلقة بهذه السياسة، وتقديم الدعم الصحي وإعداد تقارير الامتثال لهذه السياسة.

**قسم الأمن والسلامة بالجامعة:** يتولى المراقبة الميدانية، والإنفاذ الفوري، وتوثيق سجلات الحوادث، والإبلاغ الأولي عن المخالفات.

**عمادة شؤون الطلبة:** تتولى مسؤولية التوعية والحث على الإقلاع عن التدخين ونشر الوعي بأحكام هذه السياسة.

### 6.1 دعم الإقلاع عن التدخين والتوعية:

- أ. تضع الجامعة لافتات "ممنوع التدخين" على نحو بارز.
- ب. يُحث المدخنون على زيارة عيادات الإقلاع عن التدخين الوطنية.
- ج. تقديم محاضرات توعوية عن الأضرار الصحية للتدخين.

### ٦,٢ الإبلاغ عن المخالفات:

يقوم قسم الأمن والسلامة بالجامعة بتسجيل الحالات وإحالتها إلى جهة الاختصاص.

### 6.3 التحقيق والإجراءات التأديبية:

كل من يخالف أحكام هذه السياسة يُعرّض للمساءلة وفقاً لأحكام القوانين واللوائح والأنظمة المعمول بها، وللجزاءات التأديبية المقررة في لوائح وأنظمة الجامعة، وذلك بحسب صفته (موظفاً إدارياً، أو أكاديمياً، أو طالباً، أو زائراً للحرم الجامعي).

### ٦,٤ المراقبة والإبلاغ:

- أ. تُعد لجنة الصحة والسلامة تقارير دورية بشأن ما يتعلق بتنفيذ أحكام السياسة.
- ب. تنشر الجامعة ملخصاً سنوياً بشأن تنفيذ أحكام هذه السياسة ضمن تقرير الاستدامة للجامعة.

لتقديم مزيد من المساعدة حول تطبيق هذا الإجراء، بالإمكان توجيه الأسئلة المتعلقة إلى (مدير عام الخدمات الإدارية):

البريد الإلكتروني: (dgas@uob.edu.bh)